Republic of Lebanon
Ministry of Public Health
Service of Pharmacy

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
مصلحة الصيدلة

رقم المحفوظات:
رقم الصادر:
بيروت في:

طلب تفرغ صيدلي مدير فني في شركة مستودع أدوية مرخص لصيدلي آخر

خاص بالمستودع:

إسم المستودع: ..... / .....
عربي Latin

رقم الترخيص:..... **تاريخ الترخيص:** .. / .. / ....

العنوان

المحافظة : ..... القضاء : ..... البلدة : .....

الشارع : ..... ملك : ..... رقم العقار: .....

هاتف : ..... / .. البريد الإلكتروني : .....

أنا الموقع أدناه السيد ..... مدير مستودع أدوية..... أكلف الصيدلي القانوني بالإدارة الفنية للمستودع بدلاً من الصيدلي المستقيل .....

التاريخ: .. / .. / .... **إسم مدير المستودع والتوقيع**

خاص بالصيدلي المدير الفني

الإسم: ..... **إسم الأب:** ..... **الشهرة:** .....**إسم الأم:** .....

الجنس: ☐ ذكر ☐ انثى رقم السجل: ..... هاتف : ..... / ..

رقم إجازة مزاولة مهنة الصيدلة: ..... التاريخ: .. /.. / ....

أصرح أنني لا امارس اية مهنة صيدلانية اخرى وانني متفرغ لإدارة مستودع أدوية ..... .

التاريخ:.. /.. / ..... **إسم وتوقيع الصيدلي**

المستندات المطلوبة:

١. نموذج طلب تفرغ صيدلي مدير فني في شركة مستودع ادوية مرخص لصيدلي آخر MPH21-22 معبأ حسب الأصول وموقع من الصيدلي صاحب العلاقة.
٢. براءات ذمة مالية، ضمان، بلدية صالحة للتفرغ عن حصص او اسهم الصيدلي المتفرغ.
٣. كتاب استقالة الصيدلي المتفرغ من الإدارة الفنية لمستودع الأدوية عليها موافقة الشركة.
٤. صورة طبق الأصل عن رخصة المستودع.
٥. صورة طبق الأصل عن مزاولة الصيدلة للصيدلي المكلف.
٦. صورة طبق الأصل مصدقة عن إفادة انتساب لنقابة الصيادلة للصيدلي المكلف لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
٧. اخراج قيد للصيدلي المكلف لا يعود تاريخه لأكثر من ستة أشهر أو صورة عن الهوية مصدقة من المختار.
٨. سجل عدلي للصيدلي المكلف لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر.
٩. عقد تفرغ عن الحصص للصيدلي الجديد مصدق عند كاتب العدل (صورة طبق الأصل).
١٠. إفادة سكن من المختار لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر.
١١. صورة طبق الأصل عن محضر الشركة يتضمن الموافقة على عقد التفرغ وتكليف الصيدلي الشريك الجديد كمدير فني يتمتع بنفس حقوق وواجبات الصيدلي المتفرغ كما يتضمن المحضر جدول يذكر فيه جميع أسماء الشركاء مع عدد الأسهم أو الحصص لكل شريك ومصدق لدى المحكمة التجارية.

ملاحظة :

- يعود لوزارة الصحة العامة الحق بطلب أي مستند ثبوتي آخر عند الإقتضاء.
- لا يقبل الطلب في حال لم تكن المستندات المطلوبة كاملة.
- يتم تقديم الطلب من قبل الصيدلي المستقيل والصيدلي المدير الفني الجديد يوم الخميس فقط قبل الساعة ٩:٠٠ صباحا.
- امر قبض تساوي قيمته سبعة أضعاف الحد الأدنى للأجور يستوفى في وزارة المالية.
- المراجعات كل أيام ألأسبوع.